دعاءه بقوله اللهم ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين وإن كان يسجد الإمام حديث يصلي بحروفه ويدعوا فإن كان بينه وبين المصلي حائل لا يحرف والمنفرد يدعو كما يدعوا الإمام وأي دعاء دعا به جاز والمسبوق إذا فرغ من التشهد تابع الإمام في القعود إلى أن يسلم الإمام وهل يتابعه في الصلاة على النبي عليه الصلاة والسلام وفي الدعوات روى عن هشام عن محمد أنه يصلي على النبي عليه الصلاة والسلام ويدعوا بالدعوات التي في القرآن وقال هشام من ذات نفسه أن يكرر التشهد إلى أن يسلم الإمام ولا يسلم هو ويقوم إلى قضاء ما سبق به وإذا كان على المصلي سجدتا السهو وفرغ من قراءة التشهد إن كان إماما لا يصلي على النبي عليه الصلاة والسلام ولا يأتي بالدعوات بل كما فرغ من قراءة التشهد يسلم عن يمينه ويسجد للسهو ويأتي بهما في تشهد سجدتي السهو وإن كان منفردا يأتي بهما في تشهد الصلاة وفي تشهد سجدتي السهو والله أعلم نسأل الله تعالى أن يعيننا على أداء خمس صلوات في أوقاتها مع تمام ركوعها وسجودها ويجعل خير أعمالنا خاتمة أمرنا ويفعل بنا ما هو أهله إنه هو أهل التقوى وأهل المغفرة

فصل في صلاة المرأة

اعلم أن المرأة تفعل في الصلاة في جميع ما ذكرنا مثل ما يفعل الرجل إلا في الرفع والوضع والسجود والقعود أما في الرفع فإنها ترفع يديها مع التكبيرة الأولى حذاء منكبيها وتنشر أصابعها ولا تفرج بينهما وأما الوضع فإنها تضع يديها على صدرها ولا تقبض بل تضع كفها اليمنى على ظاهر كفها اليسرى وأما في السجود فإنها تضع يديها على الأرض حذاء منكبيها وتنزوي ذراعيها وتخفض ولا تبدي ضبعيها وتلزق بطنها بفخذيها وأما في القعود فإنها تجلس للتشهد في القعدة الأولى والثانية على أليتها اليسرى وتخرج رجليها من الجانب الأيمن

لان

الانزال

لان ذلك أسترلها والله أعلم

فصل في الاستحباب

الأفضل للمصلي أن يكون منتهى بصره في حال قيامه إلى موضع سجوده وفي حال ركوعه إلى ظهر قدميه وفي حال سجوده إلى أنفه وفي حال قعوده إلى حجره وفي حال سلامه إلى منكبيه لأن الله تعالى أمرنا بالخضوع في الصلاة حيث قال وقوموا لله قانتين ومدح الخاشعين في الصلوة حيث قال الذين هم في صلاتهم خاشعون [margin: شعون] وقال وقوله تعالى وإنها لكبيرة إلا على الخاشعين نسأل الله تعالى أن يرزقنا الخشوع والخضوع والتوبة والاستقامة وخاتمة الخير بالشهادة بفضله وكرمه إنه مجيب دعوة المضطرين وقاضي حوائج السائلين

فصل في المنهيات

الأصل فيها قوله صلى الله عليه وسلم لا تلتفتوا في صلاتكم فإنه لا صلوة للملتفت **وقوله** عليه الصلاة والسلام لو علم المصلي من يناجي ما التفت وروي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه رأى رجلا يعبث بلحيته في الصلاة فقال لو خشع قلبه لخشعت جوارحه وينبغي للمصلي أن لا يلتفت في صلاته يمينا ولا شمالا ولا وراءه ولا أمامه ولا يعبث بثوبه ولا بجسده ولا يقلب الحصا إلا أن لا يمكنه السجود عليه فيسويه مرة واحدة ولا يضع يديه على خاصرته ولا يشبك أصابع يديه ولا يسدل ثوبه ولا يعقص شعره ولا يكف ثوبه ولا يعجز ولا يبغي ولا يتربع إلا من عذر ولا يسلم ولا يرد السلام ولا يتكلم ولا يشير إلى أحد بيده ولا برأسه إلا للمار الذي يمر بينه وبين موضع سجوده يدفعه بالإشارة أو التسبيح ولا يجمع بينهما **وأما** إذا مر وراء موضع سجوده فلا يشير إليه ولا يرفع صوته بالقراءة أو بالتسبيح مجيبا لأحد وإن كان قصده إعلاما له أنه في الصلاة فلا بأس به ولا يبغي ولا يفعل الأمر عذر ولا يتثاوب فإذا فعل يضع يده اليسرى على فيه ولا يبصق ولا يمخط وإن جاءه البلغم يأخذه بطرف ثوبه ولا يدلك ثلث مرات

[illegible]

Copyright King Saud University